

باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما أقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية استناداً الى احكام البند (اولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور .
صدر القانون الآتي :

رقم () لسنة ٢٠١٧

قانون

انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

- المادة - ١ - تنضم جمهورية العراق الى اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق والتي تم التوقيع عليها في اليابان بتاريخ ٢٠١٣/١٠/١٠ .
- المادة - ٢ - ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الاسباب الموجبة

لغرض السيطرة والحد من خطر الزئبق وتأثيراته على البيئة وصحة الانسان من الانبعاثات والاطلاقات البشرية المنشأ للزئبق ومركباته ونقل افضل التقنيات المتاحة في كل مايتعلق بالزئبق من منتجاته والاتجار به والمواقع الملوثة به واسلوب الخزن والاستفادة من تجارب الدول وبغية انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق .
شرح هذا القانون